الأكاديمية العربية الدولية
Arab International Academy

إســـــــــم المـــــــــادة: قـــــــــانون الأســـــــــرة.

إســـم الـــدكتور: الـــدكتور أحمـــد محمـــد عفيفـــي طـــاحون.

الأكاديمية العربية الدولية – منصة أعد

مقدمة:

كانت الأسرة ولا تزال محل اهتمام الكثير من المتخصصين في مختلف التخصصات، خاصة العلوم الاجتماعية والإنسانية نظرا لأهميتها، واعتبارها الخلية الأولى والرئيسية التي يتكون منها المجتمع، فهي أول وحدة اجتماعية عرفها الإنسان في حياته من أول أسرة زواجية والتي ضمت(آدم وحواء) وانبثاق أولى الجماعات الأسرية التي تطورت عبر الزمن، إلى تنظيمات اجتماعية عديدة مختلفة، تنوعت فيها التنظيمات الأسرية في بنيانها وأحجامها ووظائفها وأدوارها، وعلاقاتها وسلطاتها من مجتمع إلى آخر. ولقد حاولنا التعرض من خلال التغيرات المطردة عبر الزمن إلى أشكال الأسرة المختلفة ووظائفها المتباينة، والتي قامت الأسرة بتعديل أشكالها حتى تتلاءم مع ظروف الحياة السائدة، وتغير معها أنماط معيشتها لتتكيف مع الأزمات الاجتماعية التي شهدها تاريخنا المعاصر، ولا تزال الأسرة في حالة تغير وإنماء مستمرين.

أولاً: مفهوم الأسرة:

مفهوم الأسرة من المفاهيم التي تتداخل مع العديد من التخصصات العلمية كعلم الاجتماع والقانون والاقتصاد وعلم الوراثة ودراسة الأجنة والتشريح، هذا بالإضافة إلى استخدامه للإشارة إلى التكوينات العائلية الكبيرة الشاملة كالعائلة الممتدة والمركبة، وأيضا إلى التكوينات العائلية البسيطة كالأسرة. وبالرغم من أن الأسرة مؤسسة معروفة لكل إنسان، باعتبارها أهم مؤسسة اجتماعية يتكون منها البناء الاجتماعي للمجتمع، وكل واحد يعتقد أنه يعرف عنها كل شيء، إلا أن العلماء بتعدد تخصصاتهم واتجاهاتهم النظرية والفكرية، لم يستطيعوا إعطاءها تعريفا شاملا واضحا ودقيقا، ذلك لأنه ليس بالأمر السهل، وذلك لتنوع حجمها وتعقد بنيتها ووظائفها وعلاقاتها من مجتمع لأخر.

ثانياً: مقومات الأسـرة:

إن الأسرة هي اللبنة الأولى في المجتمع، وتعتمد في حياتها على عدة مقومات لا يمكنها الاستغناء عنها لتتمكن من قيامها بوظائفها كنسق اجتماعي، ويتوقف نجاح وتكاملها الاجتماعي مع بقية الأنظمة والأنساق الاجتماعية الأخرى على مدى تكامل هذه المقومات وتناسقها فيما بينها ، ويمكن بيان مقومات الأسرة على النحو التالي:

1-المقوم الاقتصادي:

يمثل التوفير المادي في الأمور الحيوية في حياة الأسرة، فقيامها بوظائفها مرهون بالموارد المالية والاقتصادية، فوفرتها تساهم في إشباع حاجات أفرادها المادية، "فالعالم الاقتصادي هو أساس قيام الحياة الأسرية"، ففكرة الارتباط وتكوين أسرة من بدايتها مرتبط بمدى قدرة الزوجين على الالتزام بالمسؤوليات الاقتصادية المنوطة بهما، فالزوج مرتبط منذ فكرة الارتباط بالمهر وإعداد حفل الزواج ومسكن الزوجية، وبعد الزواج يتوقف تحقيق الاستقرار الأسري على العامل الاقتصادي، حيث يعتبر الأساس في إشباع الحاجات الأساسية والمتغيرة والوسيلة الناجعة للمحافظة على بنائها المادي والنفسي والاجتماعي، وتختلف الحاجات باختلاف الأفراد والمجتمع، فحاجات الأفراد كثيرة ومتنوعة، وكلما أشبع الفرد حاجاته الضرورية ظهرت له حاجة أخرى تعد كمالية، وكلما ظهرت موارد مالية جديدة، ظهرت حاجات جديدة ومن الحاجات الضرورية السكن، المأكل والملبس، الإنارة والخدمات الطبية والصحية والتعليمية وغيرها، إلا أن تحقيق التوازن بين الدخل والإنفاق شرط أساسي في حياة الأسرة، يتم وفق تحديد ميزانية الأسرة، فهي تحاول موازنة دخلها مع مصاريفها، ويوزع دخلها حسب الأولويات، "ويعتبر العامل الاقتصادي الأساس في إشباع الحاجات الأساسية والمتغيرة، والوسيلة للمحافظة على بنائها المادي والنفسي .

2-المقوم الصحي:

إن الأسرة هي الوسيلة البيولوجية التي تمد المجتمع بالأفراد، وذلك عن طريق الإنجاب والذي عن طريقه نضمن استمرار النوع الإنساني، ومن خلالها تنتقل المورثات التي تحملها الجينات، ولذلك لابد أن تكون الأسرة سليمة من الناحية الصحية، لضمان سلامة الأبناء، ويؤكد الكثير من العلماء أن ضعف النسل وتدهوره يرجع إلى العوامل الوراثية، خاصة في حالة الزواج من الأقارب من الدرجة الأولى، "ولكي يتحقق التكامل الأسري لابد أن تتوفر الجوانب الصحية لجميع أفراد الأسرة، وذلك بإجراء الفحوص الطبية اللازمة قبل إتمام عملية الزواج؛ حيث أن الوراثة تلعب دورا هاما في حياةالأسرة، ولا جدال في أن سلامة الأبوين الصحية تؤدي إلى نسل سليم، وبالتالي إلى أسرة سعيدة.

3-المقوم النفسي:

يعد المقوم النفسي من أهم مقومات الأسرة، فعندما توفر الأسرة الاستقرار النفسي والطمأنينة والأمن والعطف لأفرادها، فهي تكون أكثر فاعلية في رعاية أبنائها فهي بذلك تضمن سلامة أفرادها من التفكك الأسري والصراع بين أفرادها، فالتفاهم والتعاون المتبادل بين الوالدين شرط أساسي لاستقرار الحياة الأسرية، "كما أن تحديد سلوك الأسرة ينعكس على الطفل منذ السنوات الأولى في حياته، لأن وظيفة الأسرة هي صياغة استعداده في نمط اجتماعي مقبول.

4-المقوم الاجتماعي :

أن العلاقات الاجتماعية هي أساس الاستقرار الأسري، فالزوجان يرتبطان بعلاقات خارج الأسرة وداخلها، فالعلاقات الداخلية لا تمثل اشتراك في المكان فقط بل تنشأ على أساس التقبل المتبادل بين الزوجين، حيث يتقبل كل طرف الآخر بعيوبه قبل محاسنه ، فالحياة الأسرية تقوم على أساس التكيف المتبادل بين الزوج والزوجة من ناحية الإشباع الجنسي، والعواطف الودية والصداقة والديمقراطية أو المشاركة في السلطة وتقسيم العمل. وتسعى الأسرة إلى إنجاب الأبناء وإحاطتهم بالرعاية والعطف والحنان، فالأبوة والأمومة كلاهما من الوظائف الخاصة في الحياة الاجتماعية، وهي من الأدوار الخاصة في الأسرة، فالوالدان لا يقومان بهذه الأدوار لمصلحتهما فقط بل من أجل أبنائهما وأسرتهما والمجتمع ككل، وتشمل المقومات الاجتماعية للأسرة شبكة من العلاقات الأسرية تتضمن العديد من الأنظمة للعلاقات السائدة في الأسرة نذكر منها: النظام الزواجي، النظام الأبوي، النظام الأخوي، النظام الاجتماعي الداخلي والخارجي.

ثالثاً: أدواروووظائف الأسرة:

إ ن الأسرة باعتبارها الوحدة الاجتماعية الأولى التي ينشأ فيها الطفل، فهي تمثل العامل الأول المؤثر في صنع سلوك الطفل بصبغة اجتماعية، ومن ثم تبدو أكثر جماعات التنشئة أهمية وكفتها أكثر ترجيحاً عن المؤسسات الأخرى، لما تتركه في شخصية الطفل من آثار ايجابية أو سلبية ، فلا يمكن أن تحل أي مؤسسة أخرى محل الأسرة في المراحل المبكرة من عمر الأبناء، فهي التي تبدأ بتعليم الطفل اللغة وتهيئته لاكتساب الخبرات المتخلفة ليصبح فردا يخدم نفسه أولا ومجتمعه ثانيا.

حيث إن الأسرة هي التي تنشأ الروابط الأسرية والعائلية للطفل، والتي تكون بدايات العواطف الاتجاهات الاجتماعية لحياة الطفل وتفاعله مع الآخرين، كما أنها تهيئ للطفل اكتساب مكانة معينة في البيئة والمجتمع، حيث تعد المكانة التي توفرها الأسرة للطفل بالميلاد والتنشئة محددا مهما للشكل الذي سوف يستجيب به الآخرون تجاهه، "يكاد يتفق جل علماء الاجتماع وعلم النفس والأنثربولوجيا الاجتماعية على أن الأسرة هي الخلية الأساسية التي يقوم عليها كيان المجتمع، ولذلك عدت من أهم المؤسسات التربوية التي تساهم بقوة في تشكيل الفرد، كما أنها مصدر السلوك الشخصي،ويلعب كلاً من الأب والأم دوراً تربياً في الأسرة سواء منفردين أو مشتركين.

رابعاً: التنظيم القانوني للأسرة :

في الغالب يشتمل التنظيم القانوني للأسرة في معظم التشريعات العربية والإسلامية يحتوي على مسائل متعلقة بالخطبة والزواج والطلاق والوعد بالزواج ، وحضانة الأطفال ونفقتهم وتنظيم رعايتهم ، ومعظم أحكام قانون الأسرة في الدول الإسلامية مرتبطة بتطبيق أحكام الشريعة الإسلامية ، وسنوضح ذلك على النحو الآتي:

1-تنظيم الخطبة والوعد بالزواج:

أختلفت التشريعات والفقه إلى اتجاهين في الخطبة:

الاتجاه الأول:أن الخطبة من مقدمات الزواج وهي لا تضفي عليها أثرا ملزما، إذ اعتبروها وعدا بالزواج وليست بعقد، أي ليست لها قوة الإلزام والالتزام، والوعد ليست له قوة العقد إطلاقا في إلزام طرفيه العقد، وهذا الاتجاه هو الذي تبنته الشريعة الإسلامية ومعظم قوانين الأحوال الشخصية العربية.

الاتجاه الثاني:الخطبة عقد ملزم والعدول عنها يوجب التعويض :اعتبر هذا الاتجاه الخطبة بمثابة عقد ملزم، ولا يمكن للأطراف العدول عنها، إلا بالإرادة المشتركة أو الإقالة الاختيارية. وإذا عدل أحد الأطراف عنها يسأل على أساس المسؤولية العقدية . ومن بين الأنظمة"لتي ذهبت هذا المذهب التشريع الألماني والإنجليزي و التركي والسويسري، إذ اعتبرت العدول عنها نوع من أنواع المسؤولية التعاقدية يترتب عليها التعويض.

2-تنظيم الزواج في قانون الأسرة:

أهتمت كافة التشريعات المقارنة بتنظيم الزواج في قانون الأسرة (الاحوال الشخصية) وما يترتب على الزواج من آثار ولاسيما قس أثبات النسب وفقاً لمعظم التشريعات الإسلامية ومسؤولية كلاً من الأب والأم تجاة ماينتج عن الزواج من أولا مثل المسؤولية في الأنفاق على الأولاد ورعايتهم والقيام على شؤونهم ، كما تم تحديد طرق الزواج وشروطه في قانون الأسرة وحيث تختلف طرق الزواج من تشريع لتشريع آخر .

3-النفقة الزوجية:

تستوجب الزوجة نفقة في حالة توافر شروط معينة وهي:

1-أن يكون هناك عقد زواج صحيح.

2-أن تمكن المرأة زوجها تمكيناً كاملاً وتاماً.

3-ألا يفوت حق الزوج في احتباس الزوجة بدون مبرر شرعي، وبسبب ليس من جهته، فإن فات على الزوج الحق في احتباس زوجته بدون مبرر شرعي، كنشوزها فلا تستحق نفقة .

4-النسب وأثباته :

شرع الله سبحانه وتعالى الزواج من أجل النسب والحفاظ على النسب وهناك طرق لأثبات النسب وفقاً لقانون الأسرة وهي :

الإقرار، البينة، حكم القاضي، وإثبات النسب في الشريعة الإسلامية بالفراش.

أما عن نفي النسب فهو باللعان وفقاً لمباديء الشريعة الإسلامية ، وقد أخذت بعض التشريعات المقارنة من خلال الاعتماد بشكل رسمي على البصمة الوراثية.

5-الطلاق و التطليق:

الطلاق حق للزوج يملك إيقاعه بنفسه أو ينيب عنه غيره بتوكيل أو تفويض، وإن الشارع الحكيم راعى جانب الزوجة، فشرع لها الافتداء المال إذا كرهت زوجها، وملأ البغض قلبها، ووجدت أن حياته معه لا تحتمل ، ويمكن بيان انحلال الرابطة الزوجية بالآتي:

1-طلاق الزوج لزوجته بالإرادة المنفردة (وبذلك أخذت الشريعه الإسلامية).

2-طلاق الزوجة للضرر.

3-خلع الزوجة لزواجها(افتداء الزوجة لنفسها على رد مال).

4-التطليق من خلال القاضي بحضور الطرفين (وبذلك أخذت أغلب التشريعات الغربيـة).

5-فسخ عقد الزواج إذا كان يشوبة البطلان.

6-الحضانة:

من أهم الآثار القانونية لانحلال عقد الزواج أو الطلاق هو وضع الطفل عند من هو أقدر على الأهتمام والرعاية والقيام على شؤونه ، والقيام بأموره الحياتيه ، فالطفل في صغره يحتاج للنساء ، وفي فترات صباه يحتاج لتقوم سلوكه من خلال أبيه ، وقد اتفقت معظم التشريعات على الرعاية المشتركة للضغير ، وأن الحضانة للأم ثم الأب عدا التشريع المصري الذي يشوبة عوار كبير في مسائلة ترتيب الحضانة والرعاية المشتركة حيث جعل الأب في مرتبطة متأخرة بخلاف ما ذهت إليه أغلب التشريعات ولم يمنح المشرع المصري الضغار حق رعاية الأب ليهم حال انحلال الرابطة الزوجية بل جعله مجرد وسيلة للانفاق عليهم فقط .

7-استحقاق الحضانه:

الحضانة هو حق مقرر للضغير ، هناك شروط يجب توافرها في الحاضن مثل الأهلية والأمانه والقدرة على رعاية الصغير فإذا اختل واحد من الشروط المطلوبة، أو ثبت عدم لأهلية الحضانة، سقط حق الحضانة الذي كان مقرراً للحاضن، والهدف من ذلك أن يتولى أجدر الأشخاص حضانة الصغير حفاظاً عليه وتحقيقاً مصالحه، ومدة الحضانة هي المدة التي يتعين على الحاضن التفرغ فيها من أجل رعاية وتربية المحضون والقيام بمسؤولياته,ولم تتفق أغلب التشريعات على سن محدد للحضانة ، ونرى من جانبنا أن حضانة الصغير تكون حتى سن تمييزة.

الأكاديمية العربية الدولية
Arab International Academy

شكرا لكم